



المفوضية السامية للأمم المتحدة  
لشؤون اللاجئين



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الداخلية  
إدارة الشؤون المدنية

## عقد الزواج حسب القانون السوري



يرجى أخذ العلم بأن الغاية من المعلومات الواردة في هذه النشرة القانونية هي أن تكون دليلاً عاماً للمواطنين بما يخص عقد الزواج، ولا تشكل بديلاً عن طلب المشورة من ديوان المحكمة المختصة دول أي تعديل قد يطرأ على الإجراءات المذكورة في هذه النشرة.



لجميع الاستفسارات المتعلقة بالمعلومات الواردة في هذه النشرة، يرجى مراجعة ديوان المحكمة الشرعية في محل إقامتك.

للحصول على المساعدة القانونية بخصوص الوثائق الشخصية أو معاملات الأحوال المدنية، يرجى مراجعة مراكز الدعم القانوني أو الاتصال بأحد الخطوط الساخنة التابعة لشركاء المفوضية المنفذين لمشروع الدعم القانوني الممول من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) في سوريا، وكذلك المنظمات غير الحكومية العاملة بحيادية في سوريا:

- مركز الدعم القانوني (العيادة القانونية) التابع للأمانة السورية للتنمية: دمشق، باب شرقي، حي الأرمن، هاتف: ٠١١٤٧١٠٧٢٢
- الهلال الأحمر العربي السوري - مشروع الدعم الإنساني (قسم الخدمات القانونية): دمشق: روضة، شارع زهير بن أبي سلمى، بناء ١٧ قبو، هاتف: ٠١١٣٣٢٦٩١١

### الخطوط الساخنة:

الشريك	الخط الساخن
الأمانة السورية للتنمية	٠٩٦٠٠٥٥٩٠ ٠٩٥١٣٣٣٩٢٧
الهلال الأحمر العربي السوري	٠٩٥٠٠٣٣١١٦ ٠٩٥٠٠٣٤٢٦٠

## زواج السوريين داخل الجمهورية العربية السورية

### أهمية الحصول على عقد الزواج وتوثيقه لدى الجهات المختصة:

عقد الزواج هو الخطوة الأولى لتكوين أسرة، ويتم من خلاله توثيق واقعة الزواج أمام المحاكم المختصة ومن ثم لدى مركز السجل المدني، وذلك من أجل حفظ حقوق كلا الزوجين (النفقة، والمهر، والإرث، والوصاية، والحضانة)، ولتنبيت نسب الأطفال الذين ولدوا من هذا الزواج، علماً بأنه يحق لكلا الزوجين الحصول على صورة طبق الأصل عن عقد الزواج.

### في حال رغبتي بالزواج، ما هي الوثائق المطلوبة؟

١. تقرير طبي للخاطبين من مركز فحص ما قبل الزواج.
٢. فحص إيدز من المركز المختص في حال كان أحد الزوجين أجنبياً.
٣. قيد مدنى لكلا الخاطبين.
٤. يطلب من العسكريين العاملين المنتطعين في الجيش فقط رخصة زواج من شعبة التجنيد (بعد أن كانت تطلب من كافة الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشر والثانية والأربعين).
٥. موافقة وزارة الداخلية إذا كان أحد الخاطبين أجنبياً.
٦. معاملة زواج وطوابع.

### ما هي الإجراءات المتبعة لعقد الزواج أمام المحاكم المختصة؟

يجب حضور موافقةولي أمر المخطوبة التي أتمت الثامنة عشرة من العمر، ويطلب القاضي من ولديها بيان رأيه خلال مدة لا تزيد على خمسة عشر يوماً، فإذا لم يعتراض أو كان اعتراضه غير جدير بالاعتبار يأنقذ القاضي بزواجهها بشرط الكفاءة ومهر المثل.

تقديم جميع الوثائق المذكورة سابقاً إلى المحكمة المختصة (بالنسبة للمسلمين المحكمة الشرعية، وللمسيحيين المحكمة الروحية، وللموحدين الدروز المحكمة الشرعية أو المذهبية).

عدتها أو دون توفر شروط الشهادة المنصوص عليها في قانون الأحوال الشخصية.

- يُعاقب بالغرامة من ١٠,٠٠٠ إلى ٢٠,٠٠٠ ليرة سورية كل من يعقد زواجاً خارج المحكمة المختصة قبل إتمام المعاملات المنصوص عليها في قانون الأحوال الشخصية.

## زواج السوريين خارج أراضي الجمهورية العربية السورية

بعد إتمام الزواج، وتوكيع عقد الزواج، يسجل الزواج في البعثة الدبلوماسية السورية في البلد الذي جرى فيه الزواج، حيث تقوم البعثة بإرسال بيانات الزواج إلى المديرية العامة للأحوال المدنية في سوريا لتسجيل الزواج.

في حال عدم تمكن الشخص السوري من تسجيل واقعة الزواج لدى السفارة أو القنصلية السورية في بلد الإقامة/ مكان حدوث الواقع، عليه الحصول على وثيقة الزواج الأصلية أو صورة مصدقة عنها من الجهات المختصة هناك (محكمة شرعية أو روحية) وتقدمها إلى أي مركز للسجل المدني ليتم تسجيلها وفقاً للقوانين السورية.

### الرسوم والغرامات:

١. إن تسجيل واقعة الزواج الحاصل في سوريا خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخه (أو تسعه أشهر في حال حدوث الزواج خارج سوريا) لا يستوجب دفع أي رسم أو غرامة.
٢. في حال التأخر بتسجيل واقعة الزواج الحاصل داخل سوريا لما بعد ثلاثة أشهر من تاريخ حدوثه (أو تسعه أشهر من تاريخ الزواج الحاصل خارج سوريا) ولكن قبل مرور سنة واحدة، سيتوجب عليك دفع غرامة وقدرها ٥,٠٠٠ ل.س.
٣. إذا تم تسجيل الزواج بعد مرور سنة من تاريخ حدوثه، فسيتوجب عليك دفع غرامة وقدرها ١٥,٠٠٠ ل.س.

وبعد التأكيد من صحة البطاقات الشخصية للطرفين، يُطلب من الخاطب والمخطوبة تبادل عبارات الإيجاب والقبول، بوجود شاهدين، بعد تحديد المهر المعجل والموجل حسب الصيغة الشرعية المعتمدة، وتسجيل الشروط الخاصة إن وجدت، ثم يوقعان على العقد أمام القاضي أو كاتب المحكمة.

وبعد مصادقة القاضي، يُسجل الزواج ويعطى الزوجان صورة مُصدقة عن عقد الزواج يتضمن رقم العقد وتاريخه، وتقوم المحكمة بارسال نسخة عقد الزواج الأصلية إلى رئيس مركز السجل المدني في المكان الذي تم فيه العقد، أو في المنطقة التي يقع عمل المحكمة في نطاقها ليتم تسجيل الواقعه في أمانة سورية الواحدة وتغيير الوضع العائلي لكل من الزوجين، ليصبح متاحلاً بدلاً من (عازب/ة أو مطلق/ة أو أرمل/ة).



عقد الزواج في المحكمة المختصة يضمن حقوق الزوجين، بينما الزواج خارج المحكمة (العرفي) يعرض الزوجين والأولاد لمخاطر ضياع الحقوق (النسب، المهر، النفقة، الإرث، وسوهاها).



- يُعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبالغرامة من ٥٠,٠٠٠ إلى ١٠٠,٠٠٠ ليرة سورية كل من يعقد زواج قاصر بكر خارج المحكمة دون موافقة من له الولاية على القاصر، أما إذا تم العقد بموافقة الوالي ولكن خارج المحكمة فالعقوبة تقصر على الغرامة.
- يُعاقب بالغرامة من ٢٥,٠٠٠ إلى ٥٠,٠٠٠ ليرة سورية كل من يعقد زواج قاصر خارج المحكمة إذا تم عقد الزواج بموافقة الوالي.
- يُعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبالغرامة من ٥٠,٠٠٠ إلى ١٠٠,٠٠٠ ليرة سورية كل من يعقد زواج إمرأة خارج المحكمة المختصة قبل انتهاء انتقامه.